

الدر المختار

جواز اليشب والعقيق وعمم .

منلا خسرو (وذهب وحديد وصفر) ورمصاص وزجاج وغيرها لما مر فإذا ثبت كراهة لبسها للتختم
ثبت كراهة بيعها وصيغها لما فيه من الإعانة على ما لا يجوز وكل ما أدى إلى ما لا يجوز لا
يجوز .

وتمامه في شرح الوهبانية (والعبرة بالحلقة) من الفضة (بالفص) فيجوز من حجر
وعقيق وياقوت وغيرها وحل مسمار الذهب في حجر الفص